



بوش يقبل العنصري ناتان شرانسكي "وسام الحرية" . (أ.ب.أ)

مضيفاً " هذه محاولة، كل الخيارات فيها واردة، ولكن في جميع الأحوال يفترض الاستمرار في مثل هذه المساعي، لحث الدول على القيام بالتزاماتها القانونية الدولية " .

ويؤكد جبارين أن عدداً محدوداً من الدول، كفرنسا وأسبانيا، لديها استعداد لقبول قضايا، وفي حالات محددة، كما هو الحال بالنسبة لبريطانيا. وجواباً عن سؤال حول سبب عدم إقدام المؤسسات الأهلية الفلسطينية على رفع دعاوى أمام المحاكم الدولية، مثل المحكمة الجنائية الدولية، يقول: هذا الأمر متعذر، فهناك صعوبات عديدة، فهذه عادة تنتظر في الدعاوى المقدمة من دول، ونحن لسنا كذلك، كما أن إسرائيل ليست طرفاً في ميثاق " روما " الخاص بالمحكمة، وبالتالي يصعب ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين.

ويخلص جبارين إلى أنه لا بد من اللجوء إلى خيار رفع الدعاوى القضائية بشكل مدروس، وبخاصة أن الإقدام على ذلك بكثرة سيدفع دولاً عديدة، كما هو الحال بالنسبة لبريطانيا، إلى محاولة تغيير قوانينها، لتلافي الإشكاليات القانونية والدبلوماسية الناتجة عن مثل هذا النوع من القضايا. وفي تعليقه على الموضوع نفسه، يذكر مأمون العتيبي، مسؤول التوثيق في الهيئة المستقلة لحقوق المواطن، أنه يمكن التوجه إلى محكمة حقوق الإنسان الأوروبية وقضاء بعض الدول، ورفع قضايا غير موجهة لإسرائيل بل للدول التي تدعمها، وخاصة بالسلاح.

ويرى أن مسألة التوجه للقضاء شائكة، وخاصة مع قيام بعض الدول كبلجيكا بتعديل قوانينها للحد من إمكان من استقبال قضايا ضد مسؤولين وعسكريين إسرائيليين، مضيفاً " للأسف، فإن النظام الدولي يفتقر إلى الآليات الكافية والفعالة لتطبيق التزاماته، وبخاصة على صعيد حماية حقوق الإنسان " .

وحسب شعوان جبارين، مدير مؤسسة " الحق "، فإن التحضير والعمل لرفع هذه القضية استدعى جهوداً مضنية على مدار نحو عام كامل، مضيفاً " قبل عام حضر شاينير إلى هنا للمشاركة في مؤتمر نظمتها المؤسسة حول القانون الدولي الإنساني، وبحث خلاله مسألة كيفية ملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين، وفضح الانتهاكات الإسرائيلية، ودور الأطراف الموقعة على اتفاقية جنيف في تنفيذ واجباتها والتزاماتها التعاقدية " .

ويستدرك جبارين: كان رأي شاينير أن نأخذ من الرأي الاستشاري منطلقاً للعمل، والاستفادة من دعم بعض الدول الأوروبية، مثل بريطانيا، للعديد من قواعد اتفاقية جنيف في قوانينها المحلية، وقد كانت فكرته أن لا يجري رفع القضية ضد الإسرائيليين، لأن ذلك يتطلب اتهام شخص بعينه، وهو ما يحتاج إلى إثبات عبر رزمة من البراهين الدامغة لإبراز صلتته بجرم معين، بل ضد الحكومة البريطانية لتزويدها إسرائيل بالسلاح، فتشجعنا للفكرة، وبدأنا العمل لتنفيذها.

وشملت التحضيرات للقضية إعداد ملفات متكاملة بـ ٢٠ حالة متضررة من الجدار، تمت دراستها بعناية وتقليصها إلى أن وصلت إلى واحدة، نظراً لتقديمها صورة شمولية ومعبرة، عدا عن الكلفة العالية لمثل هذا النوع من القضايا، علماً أن هيئة بريطانية تتبنى قضايا رأي عام، تتولى تغطية نفقات المحكمة " المكلفة جداً "، حسب جبارين.

ويقول جبارين: قام شاينير قبل رفع القضية، ببعث رسالة إلى الخارجية البريطانية يسألها فيها عن السبب الذي يدعو " لندن " لتسليح إسرائيل، ويحذر فيها من نية رفع قضية ضدها، وكما كان متوقفاً جاء الرد سلبياً من الوزارة، فرفعت القضية التي تهدف إلى وقف شحنات الأسلحة البريطانية لإسرائيل استناداً إلى القانون البريطاني نفسه. وهو يعي أن النجاح في تحقيق الهدف من وراء القضية ليس مضموناً.

من يحاكم مجرمي الحرب الإسرائيليين؟

طورت أسساً جديدة لمحكمة جرائم الحرب الدولية، كالانتهاكات الخطيرة لمعاهدة جنيف، وعدم الالتزام بمواد معيئة من معاهدة لاهاي. ووضعت عولمة القضاء مرتكبي الجرائم في مركز اهتمام المجتمع الدولي بأسره، بقطع النظر عن مكان وجنسية المرتكبين والضحايا. وكانت الترجمة الأولى في العام ١٩٩٨، حين ألقت شرطة لندن القبض على الجنرال " بينوشيه "، طاغية تشيلي، الذي توفي قبل أيام عدة، بتهمة ارتكاب جرائم ضد شعب تشيلي أثناء فترة حكمه التي دامت ١٧ سنة. لقد أيقظ اعتقال " بينوشيه " كل طغاة العالم من نومهم المريح ليعيشوا كوابيس أمثالهم أمام العدالة في يوم من الأيام، وأعطى هذا العمل النزاهة الأمل لمعذبي العالم بأن يحيلوا سائر القتلة إلى العدالة وأقفاص الاتهام.

أتاحت هذه السابقة لضحايا الشعب الفلسطيني فرصة لرفع قضاياهم أمام المحاكم الدولية، فسارعت مجموعة تضم ٢٣ فلسطينياً من صبرا وشاتيلا إلى رفع قضية أمام المحاكم البلجيكية ضد رئيس الحكومة السابق أرئيل شارون بتهمة ارتكاب جرائم ضد الإنسانية، غير أن الضغوط والتدخلات حالت دون متابعة القضية وتراجعت محكمة الاستئناف في بروكسل.

وفي محاولة لتوظيف هذا التطور لمصلحة ضحايا الشعب الفلسطيني، أعلن في منتصف العام ٢٠٠٢ عن تأسيس الهيئة الفلسطينية المستقلة لملاحقة مجرمي الحرب الإسرائيليين " حكم " . وقال الأب مانويل مسلم، رئيس الهيئة، أن هدفها " إدخال إسرائيل أروقة المحكمة الجنائية الدولية " . وقد جمعت الهيئة الوثائق والشهادات حول ١٤٠ جريمة قتل لأبرياء فلسطينيين وحولتها للنائب العام في محكمة لاهاي. وقدمت لوائح اتهام ضد جنرالات ووزراء وسياسيين، كان أبرزهم شأؤول موفاز، وأفي ديختر، ودان حالوس، وموشيه يعلون. كما كان من أبرز القضايا قضية الطفل محمد الدرة، وأسرة الشهيد صلاح شحادة، والأشقاء الأربعة غن.

الهيئة الفلسطينية لملاحقة مجرمي الحرب تملك كما كبيراً من الوثائق الدامغة وتتسلح بمعاهدة روما، والقوانين الجديدة التي صدرت في العديد من البلدان الأوروبية وأميركا، لكن عملها اصطدم بسياسة غطرسة القوة الإسرائيلية المحمية من أميركا، التي تنتهك القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة شر انتهاك، وتقطع الطريق على التقدم الحقيقي الذي جسدهت معاهدة روما.

ما هو مشجع أن هيئات ومؤسسات ومجموعات ضمير ومجموعات ضغط عالمية، أخذت على عاتقها حوض معركة الدفاع عن حقوق الإنسان التي لا تتجزأ. وما هو مشجع أن جنرالات إسرائيليين لا يستطيعون السفر إلى العديد من البلدان الأوروبية خشية من إلقاء القبض عليهم، إنها البداية التي تحتاج لعمل دؤوب داخل فلسطين وخارجها من أجل العدالة.



محتلون وضحية في بلعين . (عدسة: فادي العاروري)

انتهاكات إسرائيلية لا حصر لها يرقى الكثير منها إلى مستوى جرائم حرب، حسب تقارير منظمات حقوق الإنسان الدولية والإسرائيلية والفلسطينية. لقد قتلت قوات الاحتلال ٩٥٥ طفلاً و ٣٠٠ امرأة وفتاة، وتوفي على الحواجز العسكرية بفعل الحرمان الطبي ١١٧ مواطناً ومواطنة. وقامت قوات الاحتلال بقتل ٥٨٢ مناضلاً فيما يشبه الإعدام الميداني من دون محاكمة، وقتل معهم ٢٥٧ مواطناً، معظمهم من الأطفال وكبار السن تصادف وجودهم في المكان. وبفعل الحصار -الذي يعتبر في القانون الدولي جريمة حرب- ونقص الدواء، توفي ٤ مرضى يعانون من الفشل الكلوي في مستشفى الشفاء بغزة.

وإذا استثنينا الحديث عن بقية الضحايا وجرائم هدم المنازل واقتلاع الأشجار وتدمير الممتلكات وبناء جدار فصل عنصري وتحطيم الاقتصاد والعقوبات الجماعية، بما في ذلك إذلال وإهانة شعب بكامله، بعيداً عن استباحة إسرائيل لكل شيء، فإن الجرائم النافرة ضد الأطفال والتلاميذ والعائلات الوادعة في منازلها والإعدامات من دون محاكمة تستدعي تدخلاً عاجلاً من جهات الاختصاص. لكن حكومة الاحتلال تمنع لجان التحقيق وتقصي الحقائق الدولية من التدخل، وتستعيز عن ذلك ببعض التحقيقات الصورية كبديل لا يسمن ولا يغني من جوع، وهذا يطرح تحدياً كبيراً أمام المجتمع الدولي.

حدث تطور مهم في القانون والمؤسسات الدولية يسمح بمعاينة منفذي جرائم الحرب خارج بلدانهم. ففي العام ١٩٨٨، صدرت معاهدة روما التي

■ بقلم: مهند عبد الحميد

منعت الحكومة الإسرائيلية كبير أساقفة كيب تاون، ديزموند توتو، رئيس الفريق الذي كلفه مجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة بالتحقيق في مجزرة بيت حانون، من الوصول إلى قطاع غزة للقيام بمهمته. وينتمي قرار المنع الإسرائيلي إلى سياسة حجب الحقيقة عن كل ما يجري في الأراضي الفلسطينية المحتلة من جرائم وانتهاكات منافية للقانون الدولي. إسرائيل في هذا المكان هي الخصم والحكم. وكانت الحكومة الإسرائيلية منعت الأمم المتحدة من إرسال بعثة لتقصي الحقائق حول مجزرة جنين العام ٢٠٠٢. وتبرر سلطة الاحتلال المنع السابق واللاحق بكونها تتولى مهمة التحقيق والمعالجة.

نتائج التحقيق الإسرائيلي مدهشة في استغرابها، فهي تشترط وضع العقل جانباً من فرط استخفافها بالإنسان وبالقانون والمواثيق والمعاهدات الدولية ذات الصلة. وفي هذا المجال، فإن ما خلصت إليه لجنة التحقيق الإسرائيلية في قضية قتل الطفلة إيمان الهمص، يقدم الدليل على شريعة الغاب التي تتحكم في كل القضايا المطروحة على مائدة لجان التحقيق الإسرائيلية. لقد منحت تلك اللجنة " وسام الشجاعة " الرفيع للضابط المتهم بقتل الطفلة! الذي أفرغ مخزن بندقيته كاملاً في جسد طفلة تحمل حقيبة كتبها وترندي زي مدرستها لتأكيد فعل القتل عن بعد أمتار! وكان

قرار التبرئة مناقضاً لشهادة جنود الموقع التي نشرتها الصحف الإسرائيلية، ومخالفاً للتقرير المصور الذي قدمته قناة التلفزيون الثانية. حقاً، لقد جاء القرار مشجعاً للقتل! وتصاعد القتل فعلاً، فقتلت عائلة الطفلة (هدى غالية) بكاملها على رمال بحر غزة، ولم يبق غير هدى شاهدة على الجريمة البشعة. وبعدها ارتكبت مجزرة بيت حانون التي راح ضحيتها ١٩ مواطناً، معظمهم من الأطفال الذين كان فريق حقوق الإنسان يود كشف مأساتهم.

وقضية قتل الطفل " حلمي شوشة " نموذج آخر للاستهتار الإسرائيلي بحياة الأطفال الفلسطينيين، فقد حكمت محكمة إسرائيلية على القاتل ناحوم كرومان بالسجن قبل سنوات لمدة ستة أشهر قضاها في البيت. يذكر أن المجرم كرومان ألقى القبض على الطفل حلمي وهو عائد من مدرسته بتهمة إلقاء حجر على سيارته، ووضع رأسه على الأرض وضربه بحجر، ما أدى إلى وفاته! قتلة آخرون، من أمثال ليفينغر، وفليرنشتاين، أدبنوا بالإهمال الذي أدى إلى القتل.

ويقول تقرير مراقب الدولة الإسرائيلي العام ٢٠٠٣، أن ٧٥٪ من شكاوى الفلسطينيين أُلغيت " لعدم توفر الأدلة "، ونتيجة الإهمال العام، كل ذلك بوجود محكمة " عدل " عليا إسرائيلية - لا تمت للعدل بصلة - في كل ما يتصل بالشعب الفلسطيني. فهذه المحكمة اعتمدت تمييزاً قانونياً صارخاً بين الفلسطينيين والإسرائيليين الذين يعيشون على الأرض ذاتها، فجعلت المستوطنين يتمتعون بكامل الحقوق، وجعلت المواطنين لا يتمتعون بأي حقوق. لم تعترف المحكمة بانطباق معاهدة جنيف ولوائح لاهاي على الأراضي الفلسطينية المحتلة، واعتمدت خلطة قانونية تنتمي لكل ما هو رجعي واستبدادي من عهود خلت، وكانت النتيجة نظام أبارتهايد أكثر سوءاً من النظام البائد في جنوب أفريقيا.